|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| SCCR/34/5 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 5 ماي 2017 |

اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة

الدورة الرابعة والثلاثون

جنيف، من 1 إلى 5 مايو 2017

الجدول غير الرسمي بشأن التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات

من إعداد الرئيس

الجدول غير الرسمي الذي أعده الرئيس بشأن التقييدات والاستثناءات لفائدة المكتبات ودور المحفوظات

أعِد الجدول التالي ليكون أداة مفيدة توفر هيكلا لمناقشة جوهر كل موضوع، بالاستناد إلى الموارد العديدة المتاحة للجنة. وسيمكّن ذلك اللجنة من إجراء مناقشة تستند إلى البيّنات وتحترم وجهات النظر المختلفة وتدرك أن الهدف المنشود لا يتمثّل في توجيه النقاش نحو أية نتيجة معيّنة أو غير مرغوب فيها، بل الإفضاء إلى فهم أفضل للمواضيع ووجاهتها الفعلية بالنسبة للمناقشات والنتيجة المتوخاة.

| الرقم | الموضوع | ملخص ملاحظات الرئيس |
| --- | --- | --- |
| 1 | حفظ المصنفات | **المبدأ**: لضمان اضطلاع المكتبات ودور المحفوظات بمسؤولياتها العامة لحفظ رصيد الدول المتراكم من المعرفة والتراث، بما في ذلك حفظها في شكل رقمي، يجوز السماح بتقييدات واستثناءات لإعداد نُسخ المصنفات من أجل حفظها واستبدالها في ظل ظروف معيّنة.**المخاوف**: هناك شكوك قانونية فيما إذا كانت التقييدات والاستثناءات القائمة المتعلقة بحفظ المصنفات أو استبدالها تنطبق على السياق الرقمي. ويشمل ذلك مسألة ما إذا كان ينبغي اعتبار التحويل الرقمي/تحويل النسق كإجراء من إجراءات النسخ. وبدون اليقين القانوني، قد لا تحقق المكتبات ودور المحفوظات مهامها خوفا من القيام بأعمال غير مشروعة، مثل الاستخدامات غير المرخصة للنسخ المحفوظة/المستبدلة. وينبغي إدخال ضمانات إضافية لتجنب الاستخدامات غير المرخصة لتلك النسخ.**النهج المقترح**: ضمان أن تمكن التقييدات والاستثناءات القائمة أو المقترحة المكتبات ودور المحفوظات من إجراء الحفظ الرقمي والتحويل الرقمي/تحويل النسق لأغراض القيام بمهامها. وينبغي أن تشمل تلك التقييدات والاستثناءات أيضا المصنفات المستحدثة رقميا. وينبغي إيلاء الاهتمام لمسألة الحد من أغراض النسخ المتعلق بالحفظ / الاستبدال وذلك لتجنب أي إساءة في استخدام تلك التقييدات والاستثناءات. |
| 2 | حق النسخ لأغراض البحث والأغراض المماثلة | **المبدأ**: ينبغي أن تسمح التقييدات والاستثناءات المعقولة للمكتبات ودور المحفوظات بنسخ وتوزيع المواد لأغراض البحث والأغراض المماثلة دون الخوف من السقوط في أنشطة غير مشروعة.**المخاوف**: من المهم ضمان ألا يؤثر إدخال التقييدات والاستثناءات على حقوق النسخ لأغراض البحث والأغراض المماثلة، سلبا، على التوازن بين مصالح أصحاب الحقوق والمصلحة العامة.**النهج المقترح**: لا ينبغي أن تؤثر هذه التقييدات والاستثناءات على الاستغلال العادي للمصنفات وتضر بالمصالح المشروعة لأصحاب الحقوق. |
| 3 | الإيداع القانوني | **(يقترح حذف هذا الموضوع من القائمة، مع الأخذ في الاعتبار أن طبيعته ليست وثيقة الصلة بالتقييدات والاستثناءات التي تخص حق المؤلف.)** |
| 4 | الإعارة لدى المكتبات (على المستوى الوطني) | **المبدأ**: ينبغي أن تسمح التقييدات والاستثناءات المعقولة للمكتبات ودور المحفوظات بإعارة مواد معينة للزبائن إما مباشرة أو من خلال الإعارة المشتركة بين المكتبات في شكل مطبوع وبالوسائل الرقمية في الولاية القضائية نفسها.**المخاوف**: ينبغي ألا يسمح توزيع المصنفات من خلال الإعارة لدى المكتبات، ولا سيما في شكل رقمي، بالاستخدام غير المرخص لتلك المصنفات. وهناك شكوك قانونية بشأن ما إذا كان التوزيع الرقمي يستفيد من التقييدات والاستثناءات القائمة الخاصة بالإعارة لدى المكتبات. وينبغي عدم تقويض نظم التراخيص المناسبة التي تشتغل بكفاءة. وينبغي ألا تؤثر هذه التقييدات والاستثناءات على نظام استنفاد حق التوزيع.**النهج المقترح**: ينبغي أن تجيز التقييدات والاستثناءات الإعارة بالوسائل الرقمية مع توخي ضمانات كافية لتجنب الاستخدامات غير المرخصة (مثل تدابير الحماية التكنولوجية، وحصر النفاذ إلى الوحدات الطرفية في المكتبات المستقبلة). وينبغي أن تكون قابلية تطبيق التقييدات والاستثناءات على الإعارة لدى المكتبات على المستوى الوطني ثانوية بالنسبة لوجود نظم ترخيص فعالة. وينبغي توضيح أن نظم الاستنفاد الحالية يجب ألا تتأثر بهذه التقييدات والاستثناءات المحددة. |
| 5 | الاستيراد الموازي | **(يقترح حذف هذا الموضوع من القائمة، مع الأخذ في الاعتبار أنها مسألة يتعين تناولها في إطار الموضوع 6 أدناه).** |
| 6 | الاستخدامات العابرة للحدود (بما في ذلك:- الإعارة لدى المكتبات على المستوى الدولي- الاستيراد الموازي) | **المبدأ**: ينبغي أن تكون المكتبات ودور المحفوظات قادرة على استيراد المصنفات ونُسخ المصنفات وتصديرها وتبادلها عبر الحدود، ولا سيما لأغراض البحث والأغراض المماثلة، وذلك بهدف تحقيق مهمة الخدمة العامة من خلال التعاون خاصة في البلدان النامية والبلدان الأقل نموا.**المخاوف**: لا ينبغي أن تؤثر التقييدات والاستثناءات على السوق المشروعة القائمة للمصنفات المنشورة.**النهج المقترح**: لتلافي التأثير على الأسواق المشروعة القائمة، لا ينبغي لهذه التقييدات والاستثناءات المتعلقة بالاستخدامات العابرة للحدود أن تؤثر على الاستغلال العادي للمصنفات، ولا ينبغي لها أن تضر بالمصالح المشروعة لأصحاب الحقوق. |
| 7 | المصنفات اليتيمة | **(يُقترح حذف المصنفات المسترجعة والمسحوبة والمصنفات غير المتاحة في الأسواق من هذا الموضوع، ومناقشتها في وقت لاحق)****المبدأ**: ينبغي ضمان استخدام المصنفات اليتيمة لفائدة المكتبات ودور المحفوظات لتحقيق مهمتها في مجال الخدمة العامة في ظل ظروف معينة من أجل عدم حرمان المستخدمين من الوصول إلى المعلومات القيمة.**المخاوف**: ينبغي ألا تؤثر هذه التقييدات والاستثناءات على الحقوق المعنوية والاقتصادية المشروعة للمؤلفين وغيرهم من أصحاب الحقوق.**النهج المقترح**: ينبغي تحديد وإدراج الأحكام اللازمة لتعويض أصحاب الحقوق تعويضا كافيا، إما مباشرة أو عن طريق الإدارة الجماعية. وينبغي ألا يترتب عن هذه التقييدات والاستثناءات مسؤولية أنشطة استخدام المصنفات بحسن نية بعد إجراء بحث دقيق ومعقول. وينبغي لهذه التقييدات أو الاستثناءات أن تحترم أيضا الحقوق المعنوية. |
| 8 | التقييدات على مسؤولية المكتبات ودور المحفوظات  | **المبدأ**: يجب أن يكون أمناء المكتبات قادرين على الوفاء بمهمتهم العامة بطريقة مسؤولة وحكيمة دون مواجهة المسؤولية القانونية عن الأنشطة التي يجرونها بحسن نية.**المخاوف**: ینبغي أن تخضع أنشطة التعدي التي تقوم بھا المكتبات ودور المحفوظات لعقوبات حين يُضطلع بها عن علم أو مع وجود أسباب معقولة للعلم بأنها تشكّل أنشطة متعدية.**النهج المقترح**: تطبيق التقييدات على المسؤولية عن الأنشطة التي تضطلع بها المكتبات ودور المحفوظات بحسن نية، إلا عندما تنفذ عن علم أو مع وجود أسباب معقولة للعلم بأنها تشكّل أنشطة متعدية. |
| 9 | تدابير الحماية التكنولوجية | **المبدأ**: ينبغي ألا تُجرّد التقييدات والاستثناءات الممنوحة بموجب القانون من أثرها من خلال تطبيق تدابير الحماية التكنولوجية. وينبغي السماح للمكتبات بالحصول على أدوات لإزالة هذه التدابير وتطبيقها، من أجل الوفاء بمهام المصلحة العامة.**المخاوف**: ینبغي أن یقتصر التحايل المسموح به بموجب التقييدات والاستثناءات المتعلقة بتدابير الحماية الالكترونية علی الاستخدامات المشروعة.**النهج المقترح**: ينبغي اتخاذ التدابير المناسبة لضمان ألا تؤدي الحماية القانونية الكافية والجزاءات القانونية الفعالة ضد التحايل على التدابير التكنولوجية الفعالة إلى منع المكتبات ودور المحفوظات من التمتع بالتقييدات والاستثناءات التي تنص عليها القوانين الوطنية. |
| 10 | العقود | حتى وإن لم يتعلق الأمر بالتقييد أو الاستثناء وإنما بمسألة أفقية، فإن أثر الترتيبات التعاقدية في التقييدات والاستثناءات المذكورة للمكتبات ودور المحفوظات يتطلب مزيدا من المناقشة. |
| 11 | حق ترجمة المصنفات | تعتبر مسألة ترجمة المصنفات في ظروف خاصة لأغراض الإدراج في المحفوظات والوصول إلى اللغات الأصلية أو لأغراض البحث من الحاجيات التي تم التطرق إليها. وفي هذا الصدد يلزم إجراء مزيد من المناقشات. |

 [نهاية الوثيقة]